E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2005/L.35
5 August 2005

ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
الدورة السابعة والخمسون
البند ٤ من جدول الأعمال

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

السيدة أوكونور، السيد بنغوا، السيد بوسويت، السيد ستار، السيدة شونغ، السيدة مبونو، السيدة موتوك: مشروع قرار

٢٠٠٥/... - المحفل الاجتماعي

إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تتسم به الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية من عدم قابليتها للتجزئة وتشابكها وترابطها،

وإذ تشير أيضاً إلى التقارير والدراسات المتعلقة بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي قدمها العديد من المقررين الخاصين إلى اللجنة الفرعية وإلى لجنة حقوق الإنسان، وبوجه خاص التقارير والدراسات التي قدمها السيد دانيلو تورك والسيد أسبيورن إيدي والسيد مصطفى مهدي والسيد لياندرو ديسبوي والسيد الحاج غيسة والسيد جوزيف أولوكا - أونيانغو والسيدة ديبيكا أوداغاما والسيد ديفيد فايسبروت والسيد خوسيه بنغوا،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٣/١٩٩٩ المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ ومقررها ١٠٧/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وقرارات اللجنة الفرعية ١٠/١٩٩٩ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٩، و٦/٢٠٠٠ المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، و٢٤/٢٠٠١ المؤرخ ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠١، و١٢/٢٠٠٢ المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، و١٤/٢٠٠٣ المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بشأن إنشاء محفل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يسمى المحفل الاجتماعي،

وإذ تشير كذلك إلى مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٣/٢٠٠١ الصادر في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١ الذي يخول للجنة الفرعية تنظيم محفل اجتماعي، والمقرر ١٠٧/٢٠٠٣ الصادر في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الذي يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالسماح للجنة الفرعية بأن تعقد في جنيف فيما بين الدورات السنوية عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية محفلاً يعرف باسم "المحفل الاجتماعي"، وإلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/٢٠٠٣ الصادر في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ ترى تزايد اصطباغ الفقر بصبغة نسائية، وأن المرأة هي الفاعل الرئيسي في منظمات مكافحة الفقر والاستبعاد الاجتماعي،

وإذ تضع في اعتبارها أن إجراء مناقشة أعمق للقضايا المتصلة بالقضاء على شأفة الفقر وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتطلب فترة من الوقت تتجاوز ما هو متاح في اليومين المخصصين لعقد المحفل الاجتماعي،

وإذ تدرك أن الحد من الفقر والقضاء على الفقر المدقع، لا يزال يشكل ضرورة أخلاقية ومعنوية حتمية لبني البشر، ترتكز على احترام كرامة الإنسان، وإذ تلاحظ تقرير رئيس – مقرر المحفل الاجتماعي الثالث الذي عُقد في ٢١ و٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، والذي ركز على موضوع "الفقر، والنمو الاقتصادي: التحديات التي تواجه حقوق الإنسان"،

١- *تُعرب عن ارتياحها* لعقد المحفل الاجتماعي الثالث في ٢١ و٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وترحب بتقرير رئيسه – مقرره (E/CN.4/Sub.2/2005/21)؛

٢- *تؤكد بوجه خاص* الإسهام المهم للأفكار التي قدمها أشخاص يعانون الفقر المدقع، ومن يعيشون ويعملون يومياً إلى جوارهم؛

٣- *تحيط علماً مع الارتياح* باستنتاجات وتوصيات المحفل الاجتماعي في ٢٠٠٥ وبالطابع المبتكر لكثير منها، وتدعو الدول والمنظمات الدولية، وبخاصة تلك التي تضطلع بولاية تتصل بالقضاء على الفقر، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، ونقابات العمال وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة، إلى أخذ هذه الاستنتاجات والتوصيات في اعتبارها لدى تصميم وتنفيذ برامج واستراتيجيات القضاء على الفقر؛

٤- *تؤكد ثانية* الطابع الفريد للمحفل الاجتماعي داخل الأمم المتحدة، الذي يتيح الحوار وتبادل الآراء بين ممثلي من يعانون الفقر والدول الأعضاء والمجتمع المدني والمنظمات الدولية الحكومية، وتؤكد أن الإصلاح الحالي للأمم المتحدة ينبغي أن يراعي إسهام المحفل الاجتماعي كمجال للحوار لا يوجد في أي مكان آخر في منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

٥- *تعيد تأكيد* قرارها بأن يجتمع المحفل الاجتماعي كل سنة وأن تسند إليه الولاية المحددة في قرارات سابقة صادرة عن اللجنة الفرعية، وتقرر أن يُعقد الاجتماع التالي للمحفل الاجتماعي خلال عام ٢٠٠٦ في جنيف وفي مواعيد مناسبة لمشاركة أعضاء اللجنة الفرعية وأوسع مجموعة ممكنة من الجهات الأخرى المعنية، وتقرر أن يكون

الموضـــوع الذي سيتناوله هو "مكافحة الفقر وحق المشاركة: دور المرأة" والذي سيندرج في إطار إعداد نتائج عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)؛

٦- *تكـــرر* دعوتها الموجَّهة للمشاركة في المحفل الاجتماعي إلى المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشـــاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وغيرها من المنظمات غير الحكومية خارج جنيف، ولا سيما الجهـــات الفاعلـــة الناشـــئة حديثاً، مثل المجموعات الصغيرة، والرابطات الريفية الحضرية في الشمال والجنوب، والمـــنظمات الشـــعبية، ولجـــان العمل ضد البؤس، ورابطات الفلاحين والمزارعين واتحاداتهم الوطنية والدولية، والمـــنظمات الخيرية، ورابطات الشباب، والمنظمات المجتمعية، ونقابات ورابطات العمال، وممثلي القطاع الخاص، وهيئات ومؤسسات الأمم المتحدة المتخصصة، واللجان الاقتصادية الإقليمية، والمنظمات الدولية الحكومية وبوجه خاص البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية والبنوك الإقليمية والمؤسسات المالية وهيئات التنمية الدولية؛

٧- *تطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تلتمس وسائل فعالة لضمان التشاور وأوســـع مشاركة ممكنة في المحفل الاجتماعي، وخاصة بإقامة شراكة مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمنظمات الدولية؛

٨- *تطلـــب* إلى السيدة شين سونغ شونغ إعداد وثيقة عمل عن موضوع "التحديات أمام مشاركة المرأة في سياسات واستراتيجيات مكافحة الفقر والفقر المدقع" وطرحها للبحث في المحفل الاجتماعي في ٢٠٠٦؛

٩- *تدعو* رئيس لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى المشاركة في دورة المحفل الاجتماعي المقبلة، وتقديم عرض عن موضوع دورة عام ٢٠٠٦؛

١٠- *تدعـــو* المحفـــل الاجتماعي إلى موافاة اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والخمسين بتقرير مستقل يتضمن ملخصاً شاملاً ومفصلاً للمناقشات، بما في ذلك التوصيات ومشاريع القرارات؛

١١- *تطلـــب* إلى الأمين العام اعتماد التدابير الملائمة لنشر المعلومات عن المحفل الاجتماعي، ودعوة الأفراد والمنظمات ذات الصلة إلى المحفل الاجتماعي، واتخاذ جميع التدابير العملية اللازمة لنجاح هذه المبادرة.

- - - - -